

التبيان في تفسير القرآن

(158) في غير موضع. واكثر المفسرين على ان النبي (صلى الله عليه وآله) لم يقع منه خلاف لامر الله وقد روي ان النبي (صلى الله عليه وآله) كره اخذ الفداء حتى رأى سعد بن معاذ كراهية ذلك في وجهه، فقال يا رسول الله هذا اول حرب لقينا فيه المشركين اردت ان يثخن فيهم القتل حتى لا يعود احد بعد هذا إلى خلافك وقتالك، فقال رسول الله: قد كرهت ما كرهت، ولكن رايت ما صنع القوم، فالمعصية في ذلك كانت من قوم من الصحابة الذين مالوا إلى الدنيا واخذ الفداء. وقد قال البلخي ايضا إن اجلاء الصحابة براء من ذلك. وروي عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال إن الغنائم احلت لي ولم تحل لنبي قبلي، ومعنى "لو لا" امتناع الثاني لوقوع الاول كقولك: لو لا زيد بالمكان الذي هو به لاتيئك، فامتنع الاتيان لمكان زيد. والسبق يكون تقدما في الزمان والمكان والرتبة بأن يكون له وإن لم يكن فيها. والمس ماسة يقع معها إدراك، وهو كاللمس في الحقيقة. والعظيم ما يصغر فيه قدر غيره، ويكون ذلك بعظم الجثة تارة وبعظم الشأن أخرى. والعظيم هو المستحق للصفة بأن قدر غيره صغير عنده. وقال أبو جعفر (عليه السلام) كان الفداء يوم بدر كل رجل من المشركين بأربعين أوقية من فضة والاوقية أبعون مثقالا إلا العباس فان فداءه كان مئة اوقية وكان أخذ منه حين أسر اثنين وعشرين اوقية ذهباً، فقال النبي (صلى الله عليه وآله) ذاك غنيمة ففاد نفسك وابني اخيك عقيل ونوفل بن الحارث، فقال: ليس معي، فقال: اين الذهب الذي سلمته إلى ام الفضل وقلت: ان حدث بي حدث، فهو لك وللفضل وعبد الله وميثم، فقال من اخبرك بهذا؟ قال: الله، قال: اشهد انك رسول الله، والله ما اطلع على هذا احد إلا الله تعالى. قوله تعالى: فكلوا مما غنمتم حللا طيبا واتقوا الله إن الله غفور